

قواعد تعليق أو الغاء حالة الاعتماد / التسجيل للمنشآت الصحية



قواعد تعليق أو الغاء حالة الاعتماد / التسجيل للمنشآت الصحية

- تحتفظ المنشأة الصحية بحالة التسجيل والاعتماد وفقاً للشهادة الممنوحة في هذا الصدد ، بشرط أن تلتزم المنشأة باستمرار تطبيق المعايير ذات الصلة ، ويحق لهيئة الاعتماد والرقابة الصحية وفقاً للقانون رقم 2 الصادر في 2018 تعليق أو سحب حالة التسجيل / الاعتماد للمنشأة الصحية في ظروف خاصة ولأسباب مبررة.
- حيث يقوم رئيس اللجنة العليا للاعتماد بدعوة أعضاء اللجنة إلى جلسة انعقاد بعد الحصول على التقارير الواردة من الجهات ذات العلاقة بشأن أي انتهاك للمتطلبات أو المعايير يتطلب تعليق أو الغاء حالة الاعتماد / التسجيل للمنشأة الصحية وفقاً للشروط ذات الصلة بتعليق أو سحب حالة التسجيل / الاعتماد.
- وينعقد اجتماع اللجنة العليا للاعتماد وفقاً لاختصاصات اللجنة ، وتتم مناقشة التقارير التفصيلية لاتخاذ قرار بشأن تعليق حالة الاعتماد / التسجيل للمنشأة الصحية أو الإلغاء.

أولاً : تكون المنشأة الصحية عرضة لتعليق التسجيل لمدة شهر على الأقل ولا تزيد عن 6 أشهر في الحالات التالية:

- اعلام رئيس اللجنة العليا للاعتماد رسمياً بوجود أحداث جسيمة تتعلق بسلامة المرضى أو العاملين أو الزوار لم يتم ابلاغ الهيئة عنها كما ورد في البند (سابعاً من نظام تسجيل / اعتماد المنشآت الصحية بمتطلبات التسجيل)
- عدم اجتياز المنشأة الصحية المسجلة زيارة تقييمية غير معلنة وفقاً لقواعد اتخاذ القرار.
- عدم تطابق بيانات المنشأة المسجلة في طلب التسجيل مع الوضع الحالي للمنشأة عند زيارات التقييم الغير معلنة.
- في حال لم يتم ابلاغ الهيئة بحدوث أي تغيير في مجال الخدمات المقدمة (اضافة خدمة جديدة أو إلغاء خدمة قائمة أو زيادة حجم خدمة قائمة بأكثر من 15 %) خلال شهر على الأقل قبل تنفيذ هذا التغيير.
- الإخلال بالإشتراطات الأساسية للتسجيل.
- الإخلال بنسبة تسجيل أعضاء المهن الطبية العاملين بالمنشأة الصحية.

ثانياً : تكون المنشأة عرضة لإلغاء التسجيل في الحالات التالية:

- عدم تمكن المنشأة الصحية من اجتياز الزيارة التقييمية للفرصة الثانية في حالة التسجيل المشروط.
- اكتشاف أي تلاعب أو تزوير أثناء عمليات التقييم أو بعدها أو ثبوت عدم صحة الوثائق المرفقه والمقدمه من المنشأة الصحية.

- إعاقاة المنشأة الصحية لعمل فرق الرقابة الصحية مثل إعاقاة الحصول على الوثائق والبيانات ذات الصلة بمجال عمل الرقابة الصحية أو الدخول للأماكن والخدمات في نطاق التدقيق والتفتيش.
- رفض المنشأة المسجلة استقبال فريق المراجعين في الزيارات التقييمية المعلنة / الغير معلنة.
- إلغاء ترخيص المنشأة أو صدور قرار إدارى أو حكم قضائى بغلقها مؤقتا أو نهائيا.
- نقل المنشأة من مكانها الوارد بإستمارة التسجيل أو في حالة هدم المنشأة أو إعادة بناؤها.
- تجاوز المدة المقررة لتعليق التسجيل دون تصحيح أسباب تعليق التسجيل.
- عدم استجابة المنشأة الصحية المسجلة لعمل الخطط التصحيحية المطلوبة فيما يتعلق بملاحظات عدم تحقيق ادلة التطابق للمعايير خلال الإطار الزمني المحدد.

ثالثا : تكون المنشأة عرضة لتعليق حالة الاعتماد للمنشأة الصحية المعتمدة لمدة شهر على الأقل ولا تزيد عن 6 أشهر أو تقوم بإلغاء حالة الاعتماد للمنشأة الصحية وفقا لحالات التعليق والالغاء كما ورد بالبندين (أولا و ثانيا) و فى حالة عدم اجتياز معايير (فصل APC) فى أى وقت لمتطلبات وشروط الاعتماد كما تراها اللجنة.

- يتم اتخاذ اللازم نحو تعليق أو الغاء المنشأة الصحية بسجلات الهيئة و قائمة المنشآت المسجلة / المعتمدة بالموقع الالكترونى للهيئة و تقوم الهيئة العامة للاعتماد والرقابة الصحية بإخطار الطرف الثالث (الهيئة العامة للتأمين الصحي الشامل) بتعليق أو الغاء حالة الاعتماد / التسجيل للمنشأة الصحية لتعليق أو الغاء التعاقد على تقديم الخدمات بتلك المنشأة الصحية.

المراجع :

- القانون رقم 2 الصادر عام 2018.
- متطلبات التسجيل للمنشآت الصحية
- معايير الهيئة العامة للإعتماد والرقابة الصحية للمستشفيات إصدار 2021.
- معايير الهيئة العامة للإعتماد والرقابة الصحية لاعتماد مراكز الرعاية الصحية الأولية إصدار 2021
- معايير الهيئة العامة للإعتماد والرقابة الصحية للمعامل الطبية إصدار 2021 .
- معايير معايير الهيئة العامة للإعتماد والرقابة الصحية للعلاج الطبيعي إصدار 2021 .

